

## 34 - فرض الصيام - ما يُسن للصائم - أحكام الصوم - فصل في

### المفطرات - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جمیعاً باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلی الله وسلم وبارك على نبینا محمد وعلى الہ وصحابته اجمعین اما بعد - [00:00:00](#)

واذکر نفی واذکرکم فی قول النبی الکریم صلی الله علیه وسلم ما اجتمع قوم فی بیت من بیوت الله یتلون کتاب الله ویتدارسونه بینهم الا غشیتم الرحمة وحفتم الملائکة ونزلت علیهم السکینة - [00:00:14](#)

وذکرهم الله فیم عنده اسأله تبارک وتعالی ان لا یحرمنی وایاکم الاجر وان یجعل اعمالنا خالصة لوجهه الکریم سبحانه وتعالی نحن فی لیلة الخميس لیلة الخامس والعشرين من شهر ربیع الآخر - [00:00:30](#)

لسنة خمس واربعين واربععهنة والف من هجرة النبی محمد صلی الله علیه وسلم الموافق للتاسع من نوفمبر سنة ثلاث وعشرين والفين من میلاد المسیح عیسی ابن مریم علیه وعلی امه السلام - [00:00:44](#)

فی ضحیة الصدیق فی مسجیدی خالد الیاقوت رحمه الله تبارک وتعالی ومع کتاب تلخیص مختصر المقنع للشیخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس رحمه الله تعالی المتوفی سنة ثلاث واربععهنة والف من هجرة النبی محمد صلی الله علیه وسلم - [00:00:58](#)

ومع المجلس الثالث والاربعین من هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمین. والصلوة والسلام على رسوله الامین علی الہ وصحابه اجمعین قال المؤلف رحمه الله کتاب الصیام - [00:01:18](#)

وفرضه الامساک عن جمیع المفطرات. من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس ومن نوى الصوم لیلا ثم اغمی علیه او جن جمیع النهار لم یصح صومه وان افاق جزءا او نام جمیعه صح صومه - [00:01:33](#)

ولا یلزم الجنون قضاة زمن جنون. ویقضی المغمی علیه بسم الله الرحمن الرحيم یقول المؤلف رحمه الله تبارک وتعالی فی کتاب الصیام آآ فرضه اي فرض الصیام الواجب فی الامساک عن جمیع المفطرات وسیأیتی ذکر المفطرات ان شاء الله تعالی - [00:01:49](#)

قال من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس. هذا الوقت الذي یجب فیه الصوم من طلوع الفجر الثاني لان الفجر فجران فجر صادق فجر کاذب او فجر اول فجر ثان - [00:02:08](#)

والفجر الاول لا تتعلق به احکام وانما هو لتنبیه القائم وايقاظ النائم وانما الاحکام تتعلق الفجر الثاني اللي هو الفجر الصادق اللي هو اذان الفجر الثاني آآ من اذان الفجر او من دخول وقت الفجر الثاني - [00:02:20](#)

الى غروب الشمس هذا وقت الصوم قال ومن نوى الصوم لیلا ثم اغمی علیه او جن جمیع النهار لم یصح صومه الجنون لنیة له ولذلك لا یصح صومه وان امسک - [00:02:39](#)

عن الطعام والشراب وقد ذکرنا من شروط صحة الصوم العقل الجنون لا عقل له فلذلك لو امسک عن الطعام او بمفطرات بشكل عام من الفجر الثاني الى غروب الشمس لا یصح صومه لانه لنیة - [00:02:59](#)

له. قال وكذلك المغمی علیه والمغمی علیه اختلف اهل العلم هل هو یلحق بالجنون او یلحق بالنائم وعلى المذهب انه یلحق بالجنون واذا قالوا المغمی علیه فانه ايضا لا یصح صومه - [00:03:15](#)

اذا اغمی علیه جميع آآ فترة الصوم يعني من الاذان الثاني الى آآ غروب الشمس ويدخل في هذا يعني اللي يأخذ البنج المستشفیات او

غیره اذا اخذ البنج لم يشعر بشيء من الفجر الثاني - 00:03:29

الى او قبل الفجر الثاني مثلا من الليل الى ان غابت الشمس كذلك لا يصح صومه وان لم يأكل شيء او لم يعني لم يصب شيئا من المفطرات لانه لا - 00:03:53

نية له لانه لا نية له قال وان افق جزءا يعني جزءا من الليل افق او جزءا من النهار افق يعني فانه يصح صومه. ان افق جزءا من النهار صح - 00:04:04

قومه لانه الان صارت له النية صارت له نية قال او نام جميعه صح صومه يفرقون بين النائم والمغمى عليه. فالغمى عليه يشترطون حتى يصح صومه ان يفique من النهار - 00:04:18

وقت الصوم. اما النائم فلو نام من اه الفجر الثاني من قبل الفجر الثاني الى غروب الشمس يصح صومه. لماذا قال لان النائم يعني في وعيه في الاصل ولو ايقظته لاستيقظ اما المغمى عليه والمجنون مهما ايقظته لا يستيقظ - 00:04:33

فيهذا فرقوا بين النائم والمجنون وقلنا اختلقو في الحق المغمى عليه. هل يلحق بالمجنون او يلحق بالنعم والمذهب انه يلحق المجنون ولذلك اشترطوا ان يفique جزءا من آن النهار بينما النائم لم يشترطوا فيه هذا - 00:04:53

الشرق قال ولا يلزم المجنون قضاء. لانه فاقد للاهليه وبالتالي اه لا يلزم بالقضاء قال زمان جنونه ويقضي المغمى عليه وهذا هو الفارق الان بين المغمى عليه وبين - 00:05:14

المجنون لان المجنون لا قبل جنونه ولا بعد جنونه هو غير قبل دخول رمضان ولا بعد دخول رمضان هو مكلف اصلا هو غير مكلف بينما المغمى عليه فيه جزء من التكليف - 00:05:34

يقضي الايام التي اغمى عليه فيها بين المجنون لا يقضي هذه الايام نعم ما يسن للصائم ويسن للصائم تعجيل الفطر وتأخير السحور. نعم تعجيل الفطر وتأخير السحور سنة ولذلك اخبر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:49

انه يستحب للانسان ان يؤخر السحور وان يعدل الفطور تأخير السحور وتعجيل الفطور سنة وفيها مخالفة لليهود وغيرهم فمن عجل فطوره فقد يعني اتبع النبي صلى الله عليه وسلم والمقصود بتعجيل الفطور ان لا يؤخر الا يواصل - 00:06:12

لان الوصال ضد تأخير ضد تعجيل الفطور والوصال انواع هناك وصال الى العشاء هناك وصال الى منتصف الليل هناك وصال الى الفجر الى اليوم الثاني والوصال على الصحيح انه يباح الى - 00:06:38

يعني اه ثلث الليل او نصف الليل فقط وبعد ذلك يكره وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة عن الوصال وآآ امر بتعجيل الفطور امر بتعجيل الفطور صلى الله عليه وسلم ونهى - 00:06:56

عن اهمال السحور صلى الله عليه وسلم قال ما بيننا وبين اهل الكتاب اكلة السحر والسحور ووقت السحر والسحر هو الثلث الاخير من الليل السحر هو الثلث الاخير من الليل - 00:07:14

فيستحب للانسان ان يؤخر سحوره الى هذا الوقت. لو بعض الناس يتسرحون مبكرا كيف؟ لا بأس لكن الافضل تأخير السحور والسحور هو آآ الطعام الذي يؤكل والسحور او السحور هو الامساك والسحور هو الطعام الذي يؤكل في اخر الليل. نعم - 00:07:32

والزيادة في اعمال الخير. وقوله جهرا اذا شتم اني صائم. نعم. الزيادة في اعمال الخير يستحب للصائم ان يكثر من اعمال الخير يستحب للصائم ان يكثر من اعمال الخير واعمال الخير كثيرة منها قراءة القرآن وذكر الله والدعاء - 00:07:58

وبر الوالدين واحسان الى الجار احسان للمسلمين كل هذه اعمال الخير الصلاة النافلة يستحب ان يكثر من اعمال الخير حال صومه. قال وقوله جهرا اذا شتم اني صائم لقول النبي صلى الله عليه وسلم فان شاتمه احد - 00:08:17

ليقل اني امرؤ صائم فيستحب للانسان اذا شتم الا يشتم. طالما انه صائم. يعني كما تصوم اه معدته ويصوم فمه عن الطعام والشراب كذلك يصوم لسانه عن قول الخنا وسب الناس وقذفهم - 00:08:35

وسبهم وما شابه ذلك. نعم وقوله عند فطره اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت. سبحانك وبحمدك اللهم تقبل مني انك انت السميع العليم وان يفطر على رطب. فان عدم على فعلى تمر فان عدم فماءه. نعم. الدعاء عند الفطر مستحب - 00:08:54

ادعو بما شاء يدعوا بما شاء وقد جاء في الحديث يعني اه ثلاثة لا ترد دعواهم ومنها او دعاوهم ومنها الصائم حين فطره فالانسان يدعو الله تبارك وتعالى بما شاء ولم يثبت في هذا الشيء عن النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء معين - 00:09:18

انه يجب الالتزام به بل لو لم يدعوا لا شيء عليه ولكن اقوى ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الظما ابتلت العنق وثبت الاجر ان شاء الله. وان قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت فلا بأس - 00:09:37

يقول اي دعاء يعني يدعوا الله تبارك وتعالى عند فطره يدعوا لل المسلمين يدعوا لاخوانه لاهله لامه لابيه لنفسه آآ المهم انه يدعوا عند فطره فهذا وقت اجابة هذا وقت اجابة للدعاء. قال وان يفطر على رطب - 00:09:52

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر على رطب صلى الله عليه وسلم فان عدم فالماء وذهب بعض اهل العلم انه على رطب فان عدل فالتمر لان جاء في بعض طرق الحديث - 00:10:09

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر على تمر او رطب سواء وبعضهم قدم الرطب على التمر والتمر هو الرطب اذا جف التمر هو الرطب اذا جف - 00:10:21

القصد انه على رطب او تمر او على ماء اذا لم يجد وبعضهم قال طيب اذا كان لم يجدوا رطبة هل يقدموا الشيء الحلو مثلا على بعض الحلويات او ما شابه ذلك بدل الماء لا - 00:10:37

الصحيح انه اما رطب اواما تمر اواما ما اذا لم يجد نعم احكام الصوم ويحمل الفطر على القادرين على الصوم. الذين لا عذر لهم. نعم آآ الفطر في رمضان بدون عذر من كبار الذنوب - 00:10:55

لان صوم رمضان ركن من اركان الاسلام صوم رمضان ركن من اركان الاسلام فالذى يفطر بدون عذر يكون قد ارتكب كبيرة والعياذ بالله. نعم ويجب على الحائض والنفساء ومن يحتاجه لانقاد معصوم من هلكة. نعم. يعني يجب على الحائض والنفساء ان تفطروا - 00:11:13

ولا يجب عليهما ان يأكلوا وانما يجب عليهما تفطروا لا يجب ان ان تأكلوا والمقصود انها لا تنوى الصوم المقصود لكن لو امتنعت عن الاكل والشرب مثلا حرجا من الاطفال او الشيء الذي لا يعرفون هذه الاحكام المتعلقة بالحائض والنفساء - 00:11:35

انها لم تأكل ولم تشرب تشبهت بالصائمين فلا بأس لذلك لكن اهم شيء لا تنوى الصيام لانه يحرم عليها الصوم يحرم الصوم على الحائض ويحرم الصوم على النفساء قال ومن اه يحتاج اليه لانقاد معصوم من هلكه - 00:11:57

فاما كان الانسان يتوقف على انقاده معصوم من هلك ان يفطر وجب عليه ان يفطر والمقصود بالمعصوم اي الانسان الذي لا يجوز قتله فالمسلم والمسلمة طبعا المعاهد والمستأمن اه والذمي كل هؤلاء معصومو الدم - 00:12:16

غير معصوم الدم اللي هو الكافر الحربي الذي يعلن الحرب على المسلمين هذا لا يقال له معصوم هذا يجب قتله وهذا لا يجوز قتله ان يفطر لكي ينقذه من هلكه بل هذا يجب اهلاكه. لانه يريد اهلاكه - 00:12:42

اما الذمي والمستأمن والمعاهد من يعيش في بلاد المسلمين هؤلاء معصومو الدم لا يجوز قتالهم وال المسلم من باب اولى فاما اراد الانسان ان ينقذ معصوما فلا مانع ان يفطر بل يجب عليه ان يفطر اذا كان - 00:12:57

يتوقف على انقاده فتركه لم تكن متعبا وهو غرق هل ت يريد اخراج لكن ت يريد ان تأكل شيئا حتى تتقوى الا فتأكل وترمي بنفسك مثلا في البحر لانقاده او في حريق كما يفعل مثلا - 00:13:14

ا ضباط او المطافئ او غير ذلك يدخلون الى الحريق وينقذون الناس وكذا يحتاجون الى الفطر لكي يتقوى ولا يضعفوا عن هذا المهم هذه امور يعني تقدر في وقتها يقدر في وقتها - 00:13:31

في وقتها اذا شعر الانسان انه يحتاج الى ان يفطر لينقذ معصوما فانه آآ له عليه ان يفطر لان انقاد حياة انسان اهم من صومه ذلك اليوم وله ان يقضي هذا - 00:13:47

اليوم لكن الشاهد من هذا انه يفطر لانقاد معصوم ولا يدخل في المعصوم طبعا الحيوانات والطيور هذه ليست معصومة المعصوم هو الادمي المعصوم هو الادمي مسلما كان او من لا يجوز قتله. نعم - 00:14:01

ويسن للمسافر الذي يباح له القصر. نعم. يسن للمسافر ان يفطر هذا هو المذهب وبعض اهل العلم قال يسن له الصيام اذا كان يعني لا يجد مشقة واتفقوا على انه اذا كان يجد المسافر مشقة انه عليه ان يفطر - [00:14:18](#)

اذا المسافر عندنا اما ان يكون اه السفر فيه مشقة واما ان لا يكون فيه مشقة فان كان فيه مشقة لزمه الفطر. خاصة اذا كانت المشقة شديدة ولد النبي صلى الله عليه وسلم لما سافر يوم مع اصحابه - [00:14:35](#)

ورأى الناس مجتمعين على شخص قد اغمى عليه، قال ما لك؟ قالوا قال قالوا صائم قال ليس من البر الصيام في السفر وامرهم ان يفطروا حتى الذين لم يجدوا المشقة. وافطر هو صلوات ربي وسلامه عليه. وكان في رمضان - [00:14:51](#)

وامرهم ان يذكروا قال ليس من البر الصيام في السفر فالقصد ان بعض اهل العلم او المذهب انه يستحب للمسافر ان يفطر ولو لم يجد مشقة يستحب للمسافر ان يفطر ولو لم يجد مشقة وبعض اهل العلم قالوا يستحب له الصوم - [00:15:09](#)

اذا لم يجد مشقة وفي النهاية هم متفقون انه يباح له الفطر ويباح له الصوم يعني المسافر الذي لا يجد المشقة يباح له ان يصوم ويباح له ان يفطر والخلاف بين اهل العلم هو ايهم افضل - [00:15:27](#)

ان يصوم او يفطر بعض الناس قد يقول انا احب ان اصوم في السفر لاني اتعب في القضاء لان الصوم مع الناس يعني اسهل عندي من الصوم وحدي فهذا لا بأس به - [00:15:46](#)

لا بأس به ان يصوم وهذا ارفق به. الصوم ارفق به هنا وبعضهم يرى انه لا يريد ان يترخص برخص الله تبارك وتعالى دام ان الله رخص المسافر ان يفطر فيقول انا اخذ رخصة الله تبارك وتعالى - [00:16:02](#)

فيفطر الامر فيه سعة ولذا قال انس بن مالك كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر فلا ينكر الصائم على المفطر ولا المفطر على لا ينبغي ان ينكر احد على احد - [00:16:19](#)

فالمسافر له ان يصوم له ان يفطر الا في حال المشقة فانه يجب عليه ان يفطر خاصة اذا كانت المشقة قوله الذي يباح له القصر لانه على مذهب احمد ليس كل مسافر يجوز له الفطر - [00:16:34](#)

وانما المسافر الذي يباح له القصر ويعنون بهذا اذا كان السفر سفر طاعة او سفرا مباحا لان سفر المعصية على مذهب احمد لا يترخص فيه المسافر برخص السفر. لا قصر ولا جمع ولا فطر - [00:16:52](#)

لان هذا سفر معصية يرون سفر الطاعة او السفر المباح هو الذي يجوز فيه الترخص برخص السفر. تفضل والمريض الذي يخاف الضرر بزيادة مرضه او طوله نعم المريض اما ان يخاف بزيادة مرضه اذا صام - [00:17:08](#)

او يخاف آآ طول المدة ان يزيد المرض مع الصوم او تطول مدة المرض مع الصوم او يأتي المرض مع الصوم كل هذا وارد يعني وارد ان المريض آآ لا يتاثر مرضه بصومه - [00:17:28](#)

ووارد ان المريض اذا صام تأخر شفاؤه ووارد ان المريض اذا صام زاد مرضه ووارد ايضا ان المريض اذا صام جاءه المرض خاصة الذين يأكلون حبوبا مثلا في اوقات معينة لازم يأكل الحبة هذى في الوقت هذا وفي الوقت هذا لو لم يأكل يتعب - [00:17:50](#)

مثلا فهذا اذا صومه هو الذي يأتي به او يأتي بالمرض فكل هؤلاء سواء الذي يتاخر شفاؤه او الذي يأتي مرضه او اه يزيد مرضه في حال الصوم كل هؤلاء - [00:18:14](#)

يفطرون في حال اه مرضهم اذا كان في رمضان لو صام صومه صحيح كالمسافر حتى المسافر الذي يجد مشقة يأثم ولكن صومه صحيح والمريض الذي يجد مشقة او يتاخر شفاؤه او يزيد مرضه. كل هؤلاء لو صاموا صح صومهم الا الحائض والنفاسه. فانه لا يصح صومها - [00:18:29](#)

الحظر النفسي تختلف عن المريض انه لا يصح صومه. حتى الذي ينقذ معصوما من هلكه لو صام صح صومه لا يصح صومهما نعم ويباح الفطر لحاضر سافر اثناء النهار. والافضل ان يتم صومه يومه - [00:18:59](#)

يباح الفطر لحاضر سافر اثناء النهار يعني انت في يوم قائم مثلاليوم يوم الاربعاء مثلما انت صائم العاشرة صباحا قررت ان تسافر

انت الان في في صيام وقررت بياح لك ان تفطر - 00:19:20

بياح لكن لو صمت افضل دخلت في العبادة اكملها في العبادة اكمل لكن الذي يرى ان الصوم افضل الفطر افضل يرى انك يعني تفطر افطر يقول اترخص برخص الله تبارك وتعالى - 00:19:41

القصد ان الامر فيه سعة الامر فيه سعة نعم ولمرضع وحامل خافت على انفسهما فقط او مع الولد لزمهما القضاء وعلى الولد فقط لزم القضاء مع الطعام ويكون الطعام على وليه مدبر او نصف صاع من غيره لمسكين - 00:20:01

كل يوم افطرتاه نعم نعم الحامل والمريض لها ثلاثة احوال الحامل المريض لها ثلاثة احوال الحال الاول ان تصوم وهذا هو الاصل الحامل تصوم والمريض تصوم. هذا هو الاصل الحالة الثانية ان تفطرا - 00:20:23

بسبب تعبهما الحامل تعبانة فهذه تدخل في المريض ستفطر لاجل المرض يفطر لاجل المرض لا يجوز لها ان تفطر اذا تعبت وكذلك المريض اذا تعبت فانها تفطر لاجل مرض في عمل معاملة المريض - 00:20:53

معاملة المريض فاذا افطرت الحامل او المريض فانه عليها القضاء فقط عليها القضاء فقط كالمريض. المريض ماذا عليه؟ فعدة من ايام القضاء فقط كذلك الحامل المريض اذا افطرت لاجل التعب الذي يلحقهما فانها تقضي هذا اليوم - 00:21:15

الحالة الثالثة ان الحامل تفطر لاجل الذي في بطنها والمريض تفطر لاجل رضيعها يعني يقول لها الطبيب لابد ان تأكل لاجل الذي في بطنها تقول انا استطيع ان اصوم هي تقول انا استطيع ان اصوم - 00:21:38

يقول لها الطبيب ولكن الذي في بطنك لا يجوز اه الصوم مع وجودة لانه يحتاج الى هذا الطعام وكذلك المريض اذا لم تأكل نشف صدرها واحتاج الرضيع الى حليبها فهنا تفطر الحامل وتفطر - 00:21:57

المرضع. هنا يقال افطرت لاجل غيرها لا لاجل نفسها تستطيع ان تصوم لكن افطرت لاجل الغير وليس لاجلها افطرت لاجل الجنين او افطرت لاجل الرضيع ويقولون فطر لحاجة الغير من الغيب - 00:22:17

ولدها او اه جنينها افطرت لاجل فيقول هنا تقضي وتطعم يعني يجتمع فيها ايش؟ امران اثنان القضاء والإطعام لكن الإطعام ليس عليها وانما على ولي الصبي او ولي الرضيع او ولي الجنين - 00:22:41

اللي هو زوجها اذا كان موجودا او من يقوم مقامه. اذا لم يكن موجودا فهنا يلزمها هي يلزمها القضاء فقط ولكن طرف ثالث يدخل وهو ولي هذا الجنين او ولي هذا الرضيع في طعم عن كل انه ايش؟ يقولون - 00:23:02

لاجل ولد افطرت لاجل ولدك افطرت لاجل الجنين الذي في بطنها وينسب لك فلذلك آآ يطعم الولي كم يطعم اما ان يطعم مدا اذا كان من البر على مدى الحامل او نصف صاع اي مدين اذا كان من غير البر - 00:23:23

اذا كان من البر للقمح يكفي مد واحد اللي هو ربع ساعة. اما اذا كان من غير البر كالشعير والارز التمر وغيره هذا في طعم مدين يعني نصف والاطعام كما قلنا يكون على الولي لا عليهما. نعم - 00:23:46

كما يلزم من افطر لكبر او مرض لا يرجى برؤه ان يخرج ذلك عن كل يوم افطره وبياح لهمما الفطر. نعم الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه كذلك يجوز لهمما الفطر - 00:24:08

يجوز لهمما الفطر للكبر والمرض اما ويطعمان عن كل يوم مسكتنا اللي هو مد او من البر او مدين من غير البر هذا الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه ولماذا قلنا يطعمان؟ لانهما لا يقتضيان - 00:24:28

لانه اذا كان الان سبب فطره الكبر بعد رمضان ايش يكون اكبر وبعد ذلك اكبر يعني العذر كل ما له ايش؟ يزيد فاذا كان افطر لاجل كبره اذا بعد شهر كبر هو يكون ايش؟ زاد - 00:24:54

والمرض الذي لا يرجى برؤه ايضا لن يقضي. اذا يطعم اذا الكبير الذي افطر بسبب الكبر والمريض الذي افطر بسبب المرض الذي لا يرجى برؤه امراض يعني آآ المزمنة الكلى او الكبد او السرطان او غيرها من الامراض اعادنا الله واياكم منها وشفى منها مرضاه - 00:25:12

اه هؤلاء اذا قال لهم الاطباء انتم خلاص تعيش هكذا. بس هذي حياتك خلص هذا لا يرجى برؤه فهذا يطعم. طيب متى يطعم هؤلاء؟

الكبير الذي لا يرجى برؤه. الكبير والذي لا يرجى برؤه. متى متى يطعمن - 00:25:37

يجوز لهم ثلاثة اشياء اما انها يطعمن في اول الشهر حق شهر كامل اول يوم في رمضان يدفع حق ثلاثة يوم المريض الذي لا يجابرها هو الكبير يطعم حق ثلاثة يوم - 00:25:57

او انه يخرج عن كل يوم بيومه كل يوم يفطر يخرج كل يوم بيومه واما انه بعد نهاية رمضان ان يخرج عن رمضان كل هذا جائز كل هذا جاء اذا الكبير - 00:26:13

ومن لا يرجى برؤه مرضه يطعمن اما في اول رمضان واما في اخر رمضان واما كل يوم بيومه كل هذا جائز ان شاء الله تبارك وتعالى. نعم وان اسلم الكافر او طهرت الحائض او برى المريض او قدم المسافر او بلغ الصغير او عقل المجنون في اثناء النهار - 00:26:35 لزمهما الامساك والقضاء. نعم يقول ان اسلم الكافر فرقة اسلم في نهار رمضان يحصل هذا واحد كافر في الصباح في رمضان اقنع نطق بالشهادتين طيب كذلك طهرت الحائض ايضا الحائض طهرت - 00:26:59

رمضان برى المريض ايضا في نهار رمضان قدم المسافر الى اهلي في نهار رمضان بلغ الصغير في نهار رمضان عقل المجنون في نهار رمضان كل هذا وارد يقول اذا كان كذلك لزمهما الامساك - 00:27:27

لازم يكون الامساك قالوا ماذا قال ؟ والقضاء لزمهما الامساك والقضاء اما الامساك فهذه مسألة خلافية. وهمما روایتان في مذهب احمد والمشهورة الرواية المشهورة انهم يمسكون احتراما للشهر احتراما شهر فانهم يمسكون - 00:27:46

دخل الاسلام نقول نحن الان كلنا صائمون لا تأكل لا تشرب لا تجامع اهلك لا كذا حتى يحسب لي يوم لا ما يحسب لك يوم. لكن احترم الشهر كذلك الحائض والنساء - 00:28:08

وكذلك المريض اذا شفي وكذلك الصغير اذا بلغ وكذلك المجنون اذا افاق. كل هؤلاء نقول لهم احتراما للشهر امسكوا عن المفطرات اذا يمسكون من باب احترامي القول الثاني وهو المشهور عن ابن مسعود رضي الله عنه انه لا يشترط او لا لا يلزمهم الامساك لا يلزمهم - 00:28:24

الامساك لماذا؟ قال لانهم اصلا غير صائمين وهم من ابيح لهم الفطر فكيف نلزمهم بالامساك ما نلزم الامساك هم اصلا يعني سيقضون هذا اليوم فلماذا نلزمهم بالامساك فيرى انه لا لا يلزمون بالامساك. وهذا ما مال اليه شيخنا رحمه الله تعالى. لكن الشاهد من هذا - 00:28:47

انهم ان امسكوا خرجوا من الخلاف وهذا الافضل ان يمسكوا عن المفطرات والصحيح ان القضاء في هذه الاحوال يلزم الحائض والنساء والمريض والمسافر الحائض والنساء يلزمها القضاء والمريض المسافر اذا افطر - 00:29:11

قد لا يفطر المريض والمسافر لكن ان افطر هؤلاء الاربعة يلزمهم القضاء. نحن انتهينا من الامساك. نقول الامساك الافضل ان يمسك جميعهم لكن الان بالنسبة للقضاء المسافر المريض الحائض النساء يلزمها القضاء قولا واحدا - 00:29:34

وهناك قول اخر وهو الصحيح ان شاء الله تعالى ان القضاء لا يلزم الكافر ولا يلزم الصغير ولا يلزم النجوم لانه في حال دخول هذا اليوم لم يكونوا مكلفين الكافر لم يكن مكلفا بالصيام. الصغير لم يكن مكلفا. المجنون لم يكن مكلفا - 00:29:51

في هذا اليوم فلا يكون مكلفا في اول يوم ثم يكون مكلفا في اخره فاذا كان غير مكلف في اول يوم فهو غير مكلف في اخر اليوم. فالصحيح ان الكافر اذا اسلم لا يؤمر بقضاء هذا اليوم - 00:30:13

والصغير اذا بلغ لا يؤمر بقضاء هذا اليوم. والمجون اذا افاق لا يؤمر بقضاء هذا اليوم. من الذي يؤمر بالقضاء؟ الحائض النساء المسافر المريض اذا افطرا هؤلاء هم الذين يأمرون بالقضاء والعلم عند الله تبارك وتعالى. طبعا هناك قول - 00:30:28

في مذهب احمد ان الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه ماذا عليهم؟ خالد اطعم طيب هل يجوز ان يقضى عنهم غيرهما يعني ابن المريض مثلا قال انا اقضى عن ابوي - 00:30:49

بدون اطعام ان يقضي عن ابيه يرى ان هذا من البر سواء كان مريضا او كبيرا هل يجوز قضاء غيرهم عنهم اختيار ابن تيمية نعم يقضي عنه ابناءهم او احفادهم او كذا - 00:31:11

فوز ازواجهم اللي يكون يعني المهم يجوز القضاء عنهم ولا يلزم الاطعام مشهور المذهب انه آآ يطعم المريض الذي لا يرجى برؤه هو الكبير الذي يعني بلغ من الكبر عتيما. نعم - 00:31:28

احسن الله اليك. قال المؤلف رحمة الله فصل في المفطرات. وهي اثنى عشر الاول خروج دم الحيض والنفاس نعم المفطرات اول شيء خروج الدم الحيض والنفاس هذا مفطر يعني متى ما خرج دم الحيض او دم النفاس افطرت المرأة - 00:31:46  
ولو كانت صائمة او النهار يعني امرأة نوت الصوم من الليل في الظهيرة مثلا نزل عليها دم الحيض يقول افطرت او حامل في شهر ولادته الشهر التاسع مثلا في العصر مثلا ولدت - 00:32:05

ولدت ونزل عليها دم النفاس نقول افطرت هنا افطرت اذا خروج دم الحيض او خروج دم النفاس مفطر مفطر للصائم. طيب واحد يقول الحسين مسكينة صائمة لسه يعني نعم صائمة للساعة اربعة ونص مثلا - 00:32:23

زين راح عليها اليوم كذا تكسر الخاطر لا ينظر الامور هكذا يعني هذا شرع دين والحين لو واحد مثلا اه صلى صلاته وطول فيها من صلاة الظهر مثلا في وحدة خلنا نقول - 00:32:47

لانه طول ما شاء الله قرأ البقرة وراجع حفظه وكذا. في التشهد اخرج صوتا يكسر الخاطر طيب يقلب صلاته صحيحة ليست صحيحة الصلاة لكن هل يؤجر على ما قرأ نعم يوجد لا يضيع الاجر - 00:33:05

لكن الصلاة ما صحت لماذا انتقض وضوءه فقدت شرطا من شروطها. كذلك هذه الحائض والنفساء هي تؤجر على الفترة التي صامتها بل يقول اهل العلم تؤجر من ثلاثة ابواب الباب الاول الفترة التي صامتها - 00:33:26

هل تأخذ الاجر عليها؟ الباب الثاني انها رضيت بقضاء الله وقدره فتؤجر على هذا. الباب الثالث ستقضى هذا اليوم وتؤجر يعني تأخذ الاجر ايش من ثلاثة ابواب باب ما صامتها باب رضاها بقضاء الله وقدره واستجابتها. باب قطاءها لهذا - 00:33:48

اليوم لكن في النهاية لا يصح اذا خرج دم الحيض او خرج دم النفاس في اثناء نهاري رمضان. نعم الثاني الموت. ويطعم من تركته في صوم نذر وكفارة. عن كل يوم مسكين. نعم. الموت يفسد الصوم. الانسان - 00:34:10

في نهار رمضان مات كان صائما وفي الظهيرة توفي وارد طيب هذا ما حكم صومه الصوم يفسد قالوا انه لم يصل الى المغرب لم يتم صومه الى المغرب طيب هل يطعم هل آآ يقضى عنه هذا اليوم؟ فيه تفصيل - 00:34:32

يقول هذا الصوم صوم مات الوصول كفارة او انه صوم نذر او صوم قضاء او صوم رمضان ما هو هذا الصوم قلنا هذا الصوم صوم رمضان الا يقضي وادى الذي عليه وانتهى الامر. اما اذا كان الصوم صوم كفارة - 00:34:57

او صموا من نذر او صموا ما قضاء فانه يطعم وليه او ورثته من ماله قبل ان يقسم المال عن كل يوم مسكينا اذا كان الصوم صوم نذر او كفارة او قضاء - 00:35:19

او يصوم عنه او يصوم عنه احد يتبرع يقول انا ساصوم عنه القضاء او انا ساصوم عنه الكفارة او انا ساصوم عنه النذر لذا جاء في الحديث من مات وعليه صوم صام عنه وليه - 00:35:37

من مات وعليه صوم صام عنه وليه في بعض طرق الحديث من من مات وعليه صوم نذر وقيد بالنمل. فاذا اذا مات الانسان وعليه صوم رمضان اي يوم الذي يعني مات فيه فهذا لا يقضى عنه - 00:35:53

ولا يحاسب عليه اصلا اما اذا كان قضاء او نذر او كفارة فانه يصوم عنه وليه فان لم يصم عنه وليه اطعم من ماله. الا اذا تبرع احد فاذا لم يتبرع أحد يطعم من ماله قبل توزيع التركة - 00:36:11

وهذه من الديون التي تكون على الميت نعم الثالث الردة عن الاسلام. نعم لو ارتد احد عن الاسلام اه في نهاره مثلا جاء انسان والعياذ بالله الظهيرة في يوم من ايام رمضان - 00:36:28

ارتد عن دين الله تبارك فسد صومه وقدمنا الى ما عملوا من عمل جعلناه هباء منتشرة فيفسد صومه بردته يفسد صومه بردته لو قدر انه بعد ان ارتد جاءه احد واقنעה - 00:36:52

اتقى الله وطلع عنا عنده شبهة دايحة وهذا خلال ربع ساعة اقنעה وازال الشبهة عنه وكذا ثم قال لا الله انت لم انتبه لهذا الكلام قال

اشهد ان لا الله الا الله وشهاده ان محمدا - 00:37:13

هل يكمل صومه ما فسد صومه فسد صومه ولكن يمسك احتراما للشهر كما قلنا قبل قليل الكافر اذا اسلم فيمسك لكن الصوم لا يصح هذا الصوم لا يصح كما ان من بنا هذا ليس من باب التذكرة فقط كما انه لو قال يلا الحين قم صل لك ركعتين ايضا لا يجوز لابد يغتسل او يتوضأ - 00:37:31

يفسد وضوئه كذلك فمن اسباب فساد الوضوء والغسل الردة والمهم ان الردة عن الاسلام آتى تمنع من اتمام الصوم الرابع العزم على الفطر والخامس والخامس التردد فيه. نعم العزم على الفطر او التردد فيه - 00:37:58

مبطل للصوم على مذهب احمد العزم على الفطر قال سافطر خلاص لا اريد ان اكمل صيام هذا اليوم لا اريد ان اكمل صيام هذا اليوم فانه يفسد صومه يفصل صومه - 00:38:24

ولو لم يفطر هذا فطور يسمونه يعني لو قال انا بس آما اريد الصوم هذا اليوم تعban او آما او سيسافر او كذا فعزم قال بروح اشرب ماي ذهب فجاءه احد قال - 00:38:39

اصبر ترى ما بقى شيء كلها كذا كلها كذا مثلا كذا خلاص بص كمل فما يصح الصوم اذا عزم على الفطر فانه يفطر كذلك التردد افطر ولا ما افطر - 00:38:56

اكمel ولا ما اكمel لان هذا فيه خدش للنية لان الاصل استمرار النية من اول دخول اليوم اللي هو الفجر الصادق الفجر الثاني الى غروب الشمس لازم النية تكون موجودة - 00:39:13

هذا المترد ومن عزم على الفطر نيته خرمت ولذلك يفسد صومه عزمه على الفطر او تردد فيه. نعم السادس القيء عمدا. نعم القيء عمدا يفرقون بين القيء عمدا والقيء رغمما - 00:39:29

انسان تعمد ان يقيء والثاني غلبه القيء الذي غلبه القيء لا يفطر والذى تعمد القيء يفطر وادا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من استقاء فليقضى ومن زرعه القيد - 00:39:48

فليتم صومه اذا هناك تفرقة ان الذي يتعمد القيد وبين من يغلبه القيء فادا غلبك القيء اللي هو الترجيع التجديف هذا اذا غلبك القيء صومك صحيح امك صحيح لكن اذا تعمدت ان كيف يتعمد الانسان يقيء - 00:40:08

يضع اصبعه مثلا حتى يقي او يشم رواجع معينة تساعدك على القيء طيب او يتعرض مثلا المهم يتعمد انه يزوع او يقيه او يجذف او يرجع سمهما ما شئت زين انا ما ادرى بعد لها تسميات اخرى في - 00:40:32

ها مصر شو يسمونها استفراغ انتوا مصريين ما في مصري ها هو خالتي قول استفرج بس ما عندكم غيرها. هنا عندنا يزوع ويستفرغ ويرجع زين المغرب العربي ايش عندهم اوقف انه اذا يعني ذرعه القيء غلبه فان صومه صحيح - 00:40:55

اما اذا تعمد القيد فهن لا يصح قومه نعم السابع الاحتقان في الدبر طيب آما ارى ان نتوقف هنا ان شاء الله تعالى الوقت فقط يقول حكم من صام بنيته الصيام لله خالصا وهو يعلم ان الصيام فيه صحة وهذا يشجعه على الصيام هل فيه اشكال؟ لا ليس فيه اشكال - 00:41:29

لكن لا شك انه من اه كما قال النبي صلى الله عليه الرجل يريد الجهاد ويريد الغنيمة والرجل يريد الجهاد فقط اجره اعظم وهذا الذي يصوم لاجل الصوم ولاجل الصحة والعاافية وهذا اجره اقل والعلم عند الله تبارك وتعالى - 00:42:01

طبعا عفوا هذا بالنسبة للي قلناه قبل قليل اللي اذا كان رمضان هو واجب علينا نصوم رمضان لكن يستشعر انه صحة وعاافية هذا غير لكن الذي يصوم لاجل يصوم آما النافلة يعني يصومه عشان يخفف من وزنه او علشان آما - 00:42:25

يعني تصح بدنك والطبيب نصحه بالصيام ليس اجرك من كاجر الذي يقصد الصوم لاجل الصوم. نعم من مات في نصف رمضان وهو ناوي يصوم كل رمضان. هل يصح من اولاده صيام باقي رمضان عن ابيهم؟ قلنا هذا قلنا - 00:42:40

من اهل العلم من يرى انه لا صيام رمضان نفسه لا يجب عليه صيام رمضان لا لا لا يصح ان يصوم لانه غير مطالب في هذه الايام لكن لو كان نذرا او كفارة او قضاء هو مطالب - 00:42:57

لكن اذا مات في نصف رمضان هو غير مطالب بالايات القادمة مات لا يصومون عنه يقول في رمضان تقام بعض الدروس والمحاضرات الدينية وسمعنا انه الافضل التزام بالقرآن والصوم وليس المحاضرات هل صحيح؟ لا غير صحيح - [00:43:13](#)

رمضان كما قال المؤلف قبل قليل يكثرا فيه من اعمال الخير من اعمال الخير المحاضرات من اعمال الخير قراءة القرآن لكن السلف رحهم الله تبارك وتعالى قد كانوا يوقفون نشاطهم العلمي وقت رمضان - [00:43:31](#)

ويتفرغون للقرآن الكريم يرون ان هذا افضل لكن عن النبي صلى الله عليه وسلم لا اعلم في ذلك شيئا انه يعني يقدم قراءة القرآن على كذا لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيه جبريل في كل شهر يعني آيدارس القرآن وفي رمضان يأتيه مرتين - [00:43:48](#)  
وعلى كل حال آلا شك ان من افضل العبادات في رمضان قراءة القرآن لكن لو آلا قام بعبادات اخرى مثل حضور الدروس العلمية او حفظ بعض المتنون او ما شابه ذلك فلا بأس ان شاء الله تعالى - [00:44:08](#)

يقول اه الطيب يعني اه احنا وردنا مثال انقاد معصوم اللي هو اذا كان غرق او حريق او ما شابه ذلك طيب ان كان عملية جراحية والطبيب يحتاج يقعد تسع ساعات مثلا على قدميه يعالج هذا اذا صام ممكن - [00:44:24](#)  
هكذا سؤال ممكن يتبع؟ نعم كذلك يفطر لاجل انقاد هذا المعصوم نعم يقول اذا اثبت اهل الفلك اه عدم ولادة الهمال واهل الفلك ايش ينفون واهل الرؤيا قالوا رأيناهم يعني الله اعلم لكن آلا المشهور - [00:44:45](#)

انه العبرة بقول النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا رؤيته فاذا قال اهل الفلك المتخصصون المسلمين انه لا يمكن ان يولد الهمال في هذا اليوم وال الصحيح انه لا يولد - [00:45:13](#)

وبالتالي من ادعى الرؤيا لا يقبل قوله العكس غير صحيح اللي هو يقولون ولد لكن لا يرى هنا يقبل قول المرأة لكن على كل حال انه اذا قال لا يولد فال صحيح يقدم قول اهل الفلك والعلم عند الله تبارك وتعالى - [00:45:32](#)

يقول اذا استيقظت بعد اذان المغرب بنص ساعة ورأيت دم الحيض ولا اعلم هل الحيض كان قبل الاذان او بعده؟ فماذا افعل اذا كانت المرأة نائمة واستيقظت ولا تدري متى حاضت - [00:45:55](#)

فالاصل بقاء ما كان على ما كان. البقاء اللي هو وبقاء الطهر لم تتيقن متى حاضت الاصل انها على صيامها والعلم عند الله تبارك وتعالى من نوى صيام النافلة من صلاة الظهر - [00:46:15](#)

هل يبدأ الاجر من الظهر او من الفجر؟ الله اعلم. لكن قطعا ليس كمن اه نوع من الفجر او من الليل نعم طريقة الدعاء عند الافطار هل مع الاذان او بعد ان يأكل التمرة - [00:46:35](#)

او بعد الفطور لا تدققون في هذه الاشياءبني اسرائيل ما لونها وهكذا مثل دعاء دخول المسجد مثلا لازم مع اول خطوة ولا يصير قبل واللي يصير عقب ما ادخل - [00:46:54](#)

المسجد يعني التدقيق في مثل هذى هل السواك اه من فوق لتحت ولا لازم في هذه الاشياء الاصل يعني عدم الخوض في مثل هذه الامور الصائم عند فطره عندما يفطر يدعوا هذا الدعاء سواء دعا قبل ان يفطر دعا - [00:47:12](#)

مع اكله التمرة دعا بعد انتهاء فطري كل هذا ان شاء الله فيه خير ما هو الوصال الوصال هو استمرار الصوم. ما يفطر يعني نحن الان مثلا اذا اذن المغرب اكلنا التمر وشربنا الماء - [00:47:36](#)

وافطربنا هذا ما يفطر ينتظر يكمل صيامه الى العشاء. هذا واصل الى العشاء يكمل الصيام الى نصف الليل. يقول هذا واصل الى منتصف الليل يكمل الصيام يشبك يومين يقول هذا واصل يومين يعني ما يفطر نهائى - [00:47:53](#)

لا يأكل ولا يشرب يكمل الصيام يومين يعني متتاليين هذا هو الوصال هو ان يستمر في صومه هل يستحب الوصال لأن ذكرنا قبل قليل النبي صلى الله عليه نهى عن الوصال - [00:48:11](#)

فلما ابوا واصل بهم يوما ثم ظهر الهمال قال لو لو طال لا وصلت بكم من باب العقوبة صلى الله عليه وسلم وقال اني لست كمثلكم قالوا انك تواصل يا رسول الله هم ارادوا الخير - [00:48:31](#)

انك تواصل يا رسول الله. قال اني لست كمثلكم اني ابىت يطعمني الله ويسقيني الوصال الاصل فيه انه يعني يمنع لكن النبي صلى

الله عليه في اخر امره قال من كان مواصلا فالى السحر - 00:48:50

فاذن له فهذا يباح الى السحر لكن السنة تعجيل الفطر سنة تعديل الفطر ما يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر تعجيل الفطر سنة مستحبة يقول لو كان لو كان انسان لا يستطيع ان يصوم لانه يحب الاكل هكذا - 00:49:06

اي نعم يحب الاكل ولا يستطيع ان يصوم لكنه ليس كبيرا ولا مريضا ما عنده عذر يعني. الا انه يحب الاكل هنا هنا الابتلاء ما يجوز له ان يفطر واذا افطر يقضي هذا اليوم فقط لا - 00:49:26

لا يطعم لا يصوم ثلاثين يوما مكانته يوم واحد مو قادر يصومه لا يفطر اذا افطر انه يقضي هذا اليوم ويستغفر الله ويتوسل اليه من الكبائر لابد الانسان يعود نفسه - 00:49:41

ما يصيير يا حاج هالناس يعني يا يا نفس اللي تبينه يعطيها ما يجوز هذا الامر لا عليه ان يصوم لا يتحمل آآ حدث النبي صلى الله عليه وسلم عليك بكثرة السجود والمقصود بالسجود - 00:49:56

هل هو الاطالة؟ لا المقصود اعني على نفسك بكثرة السجود اي كثرة الصلاة لان السجود اخص اعمال الصلاة. واعظم اعمال الصلاة السجود ولذلك ذكر السجود لا السجود المنفصل هكذا والمقصود انه - 00:50:12

اعني على نفسك بكثرة الصلاة حافظ على الصلاة سواء كانت الفراغ او النوافل شوف يا والدي وانا ابن اربع سنوات وتوفيت امي منذ عامين ولم استطع تخطي وفاة والدتي وانا عمري اربعة وعشرين - 00:50:29

واشكر ولا اشعر بطعم للعبادة ولا ماهية وجودي فيها. الكلام هذا غير صحيح ابدا الحمد لله يعني انت امك سوف تعيش الى متى النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اصيبر احدكم بمصيبة فليتذكر مصيبيته في فانها اعظم المصائب - 00:50:51

اعظم مصيبة هي وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. واما اباونا وامهاتنا ماتوا سنمومت نحن انك ميت وانهم ميتون اما الانسان يتعلق بشخص سواء كان اما او ابا او زوجة او ابنا او بنتا - 00:51:13

يتعلق به ثم بعد ذلك اذا مات دمر حياته غير صحيح هذا الكلام اين الایمان بالقضاء والقدر وان آآ كل نفس ذاتة الموت لا يجوز الانسان يرضي بقضاء الله وقدره ويدعو لها ويسأل الله ان يجمعه واياها - 00:51:30

في جنات النعيم والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرية وما التناهم من عملهم من شيء هكذا الانسان العاقل يتصرف اما انه يفسد حياته بسبب موت قريب او حبيب هذا منطق غير صحيح ابدا. الله المستعان - 00:51:46

يقول هل عندما خلق الله سبحانه وتعالى السماوات والارض ستة ايام وهو قادر على ان يخلقها في يوم واحد هل هذا درس لنا على الصبر واتقان العمل يقول هذا بعض الناس - 00:52:07

هو ليس بيوم واحد لا يستطيع كن فيكون انتهى الامر بالنسبة لله تبارك وتعالى ولكن البعض يقول ان هذه الرسالة ان الى الله ان الله تبارك وتعالى ان الانسان لا يستعجل في الامور ولا هو ان يتريث ويحاول يتقن عمله. الله يتقن عمله بدون هذا كله ما يحتاج ستة ايام حتى يتقن عمله سبحانه وتعالى. لكن على كل - 00:52:20

فهذا يقوله البعض يقوله البعض ان الله تبارك خلق نفسه حتى يعلم الناس يعني او يرسل اليهم رسالة ان الانسان يصبر ولا يستعجل في الامور وكذا وارد هل صحيح انذار النمل اذا كثر في البيت للخروج يسمح له ان يرش - 00:52:40

فعله البعض. البعض يفعل هذا يقول نجحت في هذا يخاطب النمل يقول اخرج اخرج ايتها النمل. فاني سارش البيت او كذا وما شابه ذلك من الامور يخاطبها فعله لكن ماذا عن صحة هذا الكلام؟ والله العظيم - 00:52:58

يقول التردد في صوم النافلة هل يفسد الصوم ما الذي تميل اليه النفس؟ والعلم عند الله تبارك في النافلة والفرضية ان التردد لا يفسد الصوم. ولكن هذا في المذهب كما قلنا لكن الصحيح والعلم عند الله ان التردد لا يفسد الصوم - 00:53:17

اي نعم يقول شخص عليه قضاء قديم ولا يذكر عدد الايام. هذا من الاهمال واللامبالاة الاصل ان الانسان يهتم بهذه الامور يعني يقضي مبكرا هذا هو الاصل اذا قال بعض اهل العلم - 00:53:33

واكثر اهل العلم انه لا يصوم ست من شوال حتى يتم رمضان حتى لا يتتساهم الناس في القضاء ويهملونه فالذين يؤخرن القضاء

احيانا لاكثر من سنة ثم يأتون ويسألون يقول انا ما اذكركم علي من الايام. طيب انت قصرت في هذا - 00:53:47

فعلى كل حال اذا وصل الانسان الى هذه المرحلة وانه لا يدرىكم عليه من القضاء فانه اه يحمل يعني ما يغلب على الظن اذا غالب  
ظنه انها عشرة ايام - 00:54:06

يجعلها اثني عشر يوما اذا غالب على ظنه انها عشرين يوما فيزيد ايضا يومين او ثلاثة من باب الاحتياط من باب الاحتياط يعني يقدر  
ما يغلب على ظنه ويحتاط كذلك حتى لا يكون يعني 00:54:24 -

ترك اياما لم يصها - 00:54:40